

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشارا بمجلس الدولة السيد الدكتور على محمد سيد أحمد جريشه
المستشار المساعد بالمجلس اعتبارا من ١/٨/١٩٧٧ (وذلك على سبيل التذكير)
وعلى أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية للسيد / ابراهيم الدسوقي فزاد محمد قاسم
سابقا على السيد / محمد عبد المنعم محمود موافى المستشارين بمجلس الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما
مدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (١٣ فبراير سنة ١٩٧٨)
حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية ؛

بناء على ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد مدحت محمد عزت المستشار السابق بحاكم الاستئناف
نائبا لرئيس محكمة استئناف القاهرة على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية
للسيد / عبد المجيد رمضان وسابقا على السيد / محمد عبد المنعم عطية الكفراوى
نائبي رئيس محكمة الاستئناف .

(المادة الثانية)

يعين السيد / لطفى العراقى أحمد القليل المستشار السابق بحاكم الاستئناف
نائبا لرئيس محكمة استئناف القاهرة على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية
للسيد / محمد عبد المنعم عطية الكفراوى وسابقا على السيد / يحيى محمد أحمد على
نائبي رئيس محكمة الاستئناف .

(المادة الثالثة)

يعين معاونا للنياية العامة كل من السادة :

محمد نجيب جاد عبد العاطى ناصف .

عبد الرازق محمد خليفة عقيلة .

محمد السيد قناوى هدى .

محمد على على سيف وذن .

أحمد السمان على السيد .

محمد سادات على مرزوق .

ابراهيم محمد الشحات العليمى .

عادل مصطفى مرمى مصطفى الملاح .

على عبد المنعم على أبو الصفا .

عبد اللطيف عبد اللطيف اغلاوى .

محمد أحمد على حسنين سنجر .

عوض محمد ابراهيم خليفة .

نصر الدين أحمد على نصر .

نبيل عزيز ابراهيم .

محمود محمد عياط زيدان .

ثابت محمود مصطفى كنفانى .

سعيد سعد عبد الرحمن موسى .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما
مدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (١٣ فبراير سنة ١٩٧٨)
حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية
والمحاكمات التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البلديات والروابط الإضافية والتمويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ، المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ بالنظام الأساسي للبنك المركزي المصري ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحدد مرتب السادة نائب محافظ البنك المركزي المصري ورؤساء مجالس إدارة بنوك القطاع العام بمبلغ ٢٤٠٠ جنيه سنويا مع منحهم بدل تمثيل قدره ٢٠٠٠ جنيه سنويا يسرى عليه التخفيض المقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يحدد مرتب السادة وكلاء محافظ البنك المركزي المصري ونواب رؤساء مجالس إدارة بنوك القطاع العام بمبلغ ٢٣٠٠ جنيه سنويا مع منحهم بدل تمثيل قدره ٢٠٠٠ جنيه سنويا يسرى عليه التخفيض المقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧

(المادة الثالثة)

في حالة تجاوز المرتب الذي يتقاضاه أى من السادة المذكورين المرتب المقرر بالسنتين السابقتين ، يستمر محافظا بالزيادة التي يتقاضاها بصفة شخصية على أن تستهلك من بدل التمثيل .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يناير ١٩٧٨ صدر برئاسة مجلس الوزراء في أول ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (٨ فبراير سنة ١٩٧٨)

مدوح محمد سالم

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيل النيابة الإدارية السيدة / إصلاح حسين محمد العزى وكيل إدارة الشؤون القانونية ببيتة الآثار المصرية على أن تكون نالية في ترتيب الأقدمية للسيد / حسين مجرى حسين جمال وسابقة على السيدة لولوا أبو الحديد أحمد الفرماوى وكيل النيابة الإدارية .

(المادة الثانية)

يعين مساعدا للنيابة الإدارية كل من السادة :

فؤاد عبد الفتاح محمد عبد الرحيم المنسوب المساعد بمجلس الدولة ، جيهان أحمد كمال عبد الرحمن المعينة بكلية الحقوق جامعة عين شمس ، محمد عماد محمد عطية السويديان المنسوب بإدارة قضايا الحكومة وفقا لترتيب أسمائهم على أن يكون الأخير منهم سابقا في ترتيب الأقدمية على السيد / عبد الرازق حسنى عبد اللطيف مساعد النيابة الإدارية .

(المادة الثالثة)

يعين مساعدا للنيابة الإدارية السيد / حنفى أحمد حنفى موسى المنسوب المساعد بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون سابقا في ترتيب الأقدمية على السيدة / خضرة عبد الوهاب ابراهيم وناليا للسيد / ابراهيم أحمد ابراهيم محار مساعدا للنيابة الإدارية .

(المادة الرابعة)

يعين مساعدا للنيابة الإدارية السادة

عبدالله فتوح حسن شحاته .

نسيم قلندس وبصا مرجان .

تقيان سالم حسين سلامه .

شحاته حلقه شحاته حنا .

أحمد على عليوه عمارة .

سعد عبد الحليم مزيد رضوان .

محمد سعيد مراد حسن .

وفاء مصطفى عبد العزيز .

نادية محمود سيد عباس .

عزيز أحمد محمود حسن النجار

سهير ابراهيم عبده سليمان عاشور .

صفية أحمد محمد حسين .

فتحية محمد فهمى عبد الحميد .

(المادة الخامسة)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (١٣ فبراير سنة ١٩٧٨)

حسنى مبارك